



قرار لوزير التجهيز و الماء

رقم 003770 بتاريخ 03 غشت 2022

بفتح باب الترشيح لشغل منصب

مدير الأشغال والاستغلال الطرقي

إن وزير التجهيز و الماء،

- طبقا لمقتضيات الدستور وخاصة الفصلين 49 و 92 منه؛

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره و تتميمه؛

- بناء على القانون التنظيمي رقم: 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛ كما وقع تغييره و تتميمه،

- بناء على المرسوم رقم: 2.12.412 الصادر في 24 ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

- بناء على المرسوم رقم: 2.21.1072 بتاريخ 16 من جمادى الآخرة 1443 (19 يناير 2022) بتحديد اختصاصات و تنظيم وزارة التجهيز و الماء؛

و بعد إطلاع رئيس الحكومة؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة التجهيز و الماء عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الأشغال و الإستغلال الطرقي بالمديرية العامة للطرق.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشحات و المترشحين المتوفرين على الشروط التالية:

- الجنسية المغربية،

- التوفر على دبلوم مهندس دولة تخصص الهندسة المدنية أو ما يعادله،

- التوفر على تجربة مهنية لا تقل عن عشر سنوات (10) بشركة (بالنسبة للمترشحين المنتمين

للقطاع الخاص أو القطاع الشبه عمومي) أو درجة مهندس رئيس أو ما يعادله (بالنسبة

للمترشحين المنتمين للإدارة العمومية).



-التوفر على تجربة وخبرة معترف بها في مجال تجهيز الطرق الخاصة بالأشغال الجديدة والملائمة والصيانة،

- التوفر على تجربة وخبرة معترف بها في تدبير المشاريع العمومية، لا سيما في مجال الأشغال والإستغلال الطرقي،

- التوفر عموما على مؤهلات وكفاءات عالية تمكن من القيام بالمهام المنوطة بالمنصب المذكور،

- مزاولة مهام المسؤولية بمنصب لا يقل عن منصب رئيس قسم أو منصب مماثل لمدة لا تقل عن خمس سنوات.

المادة الثالثة: تحدد المهام المرتبطة بالمنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه وفقا لبطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يسحب ملف الترشيح (مطبوع نموذجي) من وزارة التجهيز والماء، (مديرية الموارد البشرية لوزارة التجهيز والماء) أو من الموقع الإلكتروني لوزارة التجهيز والماء www.equipement.gov.ma ابتداء من **17 غشت 2022**

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- المطبوع النموذجي،
- ملخص للسيرة الذاتية للمتريش مرفوقا بصورة فوتوغرافية،
- رسالة حول محفزات الترشح لشغل المنصب المذكور،
- برنامج عمل المرشح حول تصوراته ومقترحاته لتطوير المديرية والرفع من أداءها،
- نسخ طبق الأصل للشهادات الجامعية المحصل عليها وكذا أي وثيقة أخرى تثبت التوفر على الشروط المطلوبة، أو تكون مفيدة وذات صلة بالمنصب المراد شغله، بما في ذلك قرارات المعادلة للشهادات الأجنبية، كما يتعين الإدلاء بنسخ من الوثائق التي تثبت الكفاءات والمؤهلات والتجارب المدرجة في ملف الترشيح.

يودع ملف الترشيح في ستة نسخ لدى وزارة التجهيز والماء (كتابة السيد مدير الموارد البشرية لوزارة التجهيز والماء) مقابل وصل بالاستلام، داخل التوقيت الإداري ابتداء من **17 غشت 2022** إلى غاية **2 - شتنبر 2022** وهو آخر أجل لقبولها.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma ولوزارة التجهيز والماء www.equipement.gov.ma والتشغيل العمومي www.emploi-public.ma

وحرر بالرباط في **3 0 غشت 2022**

وزير التجهيز والماء

نزار بركة